

فى سبيل حماية النسل

الرضاعة

لحضرة الدكتور عبد العزيز نظمى بك

المتخصص لأمراض الأطفال

الرضاعة هى تغذية الطفل ، من يوم مولده الى يوم قطامه ، بالطريقة التى تناسب حالته الصحية وظروفه الاجتماعية ، فتكون الرضاعة طبيعية اذا رضع الطفل من ثدى والدته . وتسمى رضاعة مأجورة اذا كانت من ثدى مرضع مأجورة ، وأما إذا رضع الطفل بواسطة ثدى صناعى من لبن حيوانى كالبقرة أو الجاموس أو الماعز أو الحمير ، فيقال لها رضاعة صناعية . وإذا أَرْضِعَ الطفل من ثدى والدته أو امرأة أخرى ومن لبن آخر مستخرج من حيوان فيطلق على تلك الطريقة اسم الرضاعة المختلطة . ولتكم بإيجاز عن كل من هذه الأنواع .

الرضاعة الطبيعية — هى أحسن طرق الرضاعة لما فيها من المزايا الصحية والاجتماعية للطفل ووالدته . وكفانا دليلا على ذلك أن تلك الطريقة هى التى أشار بها القرآن الكريم حيث قال الله سبحانه وتعالى وهو أصدق القائلين ”والوالدات يرضعن أولادهن حواين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة“ فتلك الآية صريحة فى حث الوالدات على ارضاع أولادهن من أئدائهن وأن يطلن مدة الرضاعة الى سنتين إذا أردن أن يتمن الرضاعة على الوجه الأكمل ، وذلك بشرط أن يتبعن أوامر الطبيب فى نظام الرضاعة من الثديين ومن الأغذية الأخرى التى يشرها بحسب تطور من الطفل وحالته الصحية .

وقد ثبت علميا وبالمشاهدات الطبية الكثيرة أن قيام الوالدة بإرضاع مولودها من ثديها يعود بمزايا صحية ومعنوية كثيرة على المولود والوالدة معا ، لأن الطفل الذى تغذى وهو جنين مدة تسعة أشهر من دم والدته ، يكون فى حاجة كبيرة الى استمرار التغذية من هذا الدم نفسه بعد مولده ، إذ أن لبن الأم إنما يتكون من عصارة دمها وبذلك يستمر تكوين أعضاء

الطفولة ونموها . هذه الأعضاء التي لا تكفى مدة الحمل لتكوينها وبهذه الطريقة ينمو جسمه بنظام ، لأن لكل طفل غذاء يوافق حالته بسبب قواعد الوراثة والوسط ، وهذا الغذاء لا يوجد على الوجه الأكمل في مدة الرضاعة إلا في ثديي والدته ، ولذا قيل « لبن الوالدة ملك لمولودها » وهي حكمة بالغة تراها منقوشة بماء الذهب على جدران بعض المستشفيات في بعض بلاد الغرب ، وقد قال أيضا أحد كبار الحكماء « إن قلب الوالدة ولبنها لا يعوضان » .

وقد ثبت أن عدم قيام الوالدة بإرضاع مولودها مخالفة في ذلك النظم الطبية والشرعية لا يقتصر ضرره على الطفل بل يسيء إلى الوالدة نفسها في صحتها وفي درجة تعلق المولود بها . أما الضرر الذي يلحق الطفل الذي لم ينعم بالرضاعة من ثديي والدته (إذا لم يكن بها مرض يحول دون قيامها بهذا الواجب) فأمره محقق لأنه يندر جدا أن نثر للطفل على غذاء يعادل لبن والدته . ولذلك تعتل غالبا صحة الطفل الذي يتغذى بغير لبن أمه ، وقد يترتب على هذا الاعتلال كثير من الأمراض المعوية خصوصا في فصل الصيف ، هذا عدا ضعف الطفل فيما بعد ، بحيث لا يتوى على ما قد يعتوره من الأمراض بين حين وآخر ، فتعرض حياته للخطر .

أما ما يصيب الوالدة من اعتلال في صحتها بسبب عدم إرضاعها ولدها من ثديها فرجعه إلى تعطل الثديين من تادية الوظيفة التي خلقهما الله لما فإن الله قد جعل لكل عضو من أعضاء الجسم وظيفة إذا لم يؤدها بنظام حل بالجسم ضرر عاجل أو آجل . فالثديان اللذان تحلى بهما صدر كل سيدة هما عضوان نافعان جدا إذ خصهما الله بإفراز اللبن وهو السائل اللذيذ الذي قرره الله تعالى لتغذية الطفل من يوم مولده ليوم فطامه .

فالسيدة التي تعطل وظيفة ثدييها الخاصة بتغذية مولودها تعرض صحتها للاعتلال نظرا لارتباط وظائف الثديين وأعضاء التناسل الداخلية عند المرأة ، هذا فضلا عن أن الوالدة التي لا ترضع ولدها من ثدييها لا يمكن أن تنعم بحطف كبير ومحبة أكيدة بينها وبين طفلها وكذا لا تكون بين الطفل وإخوته المحبة الأخوية المتينة لعدم تغذيتهم جميعا من لبن والدة ، وهي مسائل أثبتتها المشاهدات الكثيرة ، وليس هنا مجال التوسع في شرح أسبابها وتفاصيلها الصحية والنفسانية .

إذا تعذر إرضاع الطفل من ثديي والدته لأسباب قهريّة كوفاة الوالدة أو إصابتها بمرض عضال ، فلا مندوحة عن إرضاع الطفل إما من مرضعة مأجورة أو تغذيته بلبن حيوان ، فإذا اخترنا الطريقة الأولى ، وجب علينا أن نحسن اختيار المرضعة من جميع الوجوه بقدر المستطاع مع العلم بأنه من الصعب العثور على مرضعة تكون مستوفية الشروط الصحية والخلقية وغيرها ، التي نلخصها فيما يأتي :

(١) يجب أن تكون المرضعة صحيحة الجسم ، قوية البنية ، خالية من أعراض الأمراض المعدية خصوصاً الصل والزهرى . وللتحقق من ذلك يتحتم عرض المرضعة على طبيب الأسرة الذى يتولى بحثها بدقة ، وعليه أيضاً أخذ "عينة" من لبنها لتحليلها فى المعمل للتأكد من موافقة اللبن للطفل المراد ارضاعه وكذا "عينة" من دمها لبحثه فى المعمل بطريقة "وشرمان" للتأكد من عدم وجود آثار لمرض الزهرى فى جسمها .

(٢) يحسن أن يكون عمر طفل المرضعة معادلاً بقدر الإمكان لعمر الطفل المراد ارضاعه أو أقل سناً منه ، فلا يصح ارضاع طفل حديث الولادة أو لا يزيد عمره على ٦ شهور مثلاً من مرضعة لها طفل يزيد عمره على سنة ، خوفاً من أن يجف لبن المرضعة قبل ميعاد فطام الطفل .

(٣) من الضروري التحرى عن أخلاق المرضعة وسلوكها وعاداتها الخاصة وما إلى ذلك من الاستعلامات قبل أن يوكل إليها ارضاع الطفل ، لأن المرضعة السيئة السلوك أو غليظة القلب تسيء إلى الطفل الرضيع بشئ الطرق ، أو تلجأ لإسكاته أو تنويمه بواسطة «الحوس» تدخل فى تركيبه بعض المخدرات المضرة بصحة الطفل مثل «أبى النوم» أو غيره . كما أن سوء خلق المرضعة قد يؤثر على أخلاق الطفل فيصعب اصلاحها فيما بعد إذ أن من شب على شئ شاب عليه .

(٤) من المستحسن جداً أن تعفى الوالدة بطفل المرضعة إذا كان حديث الولادة وعمره أقل من ستة أشهر . وأحسن طريقة تتبع أن تبقى طفل المرضعة مع والدته فتغذيه بنصف لبنها وتجعل النصف الآخر للطفل الذى استؤجرت له حتى يبلغ طفل المرضعة ستة أشهر فيرضع من لبن حيوان أو من امرأة أخرى . وليس هذا رأى بدعة ولا هو من عندى بل هو مبدأ قرره بعض البلدان المتحضرة وسنت قوانين لتنفيذه ، ففى فرنسا مثلاً قانون روسيل (اسم أحد أعضاء مجلس الشيوخ) يمنع استخدام مرضعة لا يزيد سن طفلها على ستة أشهر ويقضى بوضع أولاد المرضعات المأجورات تحت رقابة قسم رعاية الطفل بوزارة الصحة ليتسنى لمفتش المنطقة ملاحظة حالة الطفل وتقييم الملاحظات فى الدفاتر الخاص وتقديم النصائح الصحية والمساعدات اللازمة إلى الأمرة القائمة بتربيته وذلك بواسطة زائرات صحيات يزرن المنزل أسبوعياً .

(٥) كما أنه من واجب الوالدة التحقق من سلامة صحة المرضعة قبل أن يعهد إليها بإرضاع طفلها ، وكذلك يكون من حق المرضعة أن تتأكد أن الطفل الذى سترضعه من نديها نظير أجر تقاضاه ، ليس مصاباً بمرض معد قد ينقل إليها ويضر بصحتها وصحة أولادها وزوجها .

كمرض الزهري أو السل أو غيرهما ، وقد ينتقل المرض الى أطفال آخرين بواسطة المرضعة إذا انتقلت من منزل لآخر. وهي حالات كثيرة الحصول بكل أسف، وكثيرا ما يراها الطبيب، ولكنه يعجز عن تلافيها إذا لم يكن قد استشير فيها قبل حدوثها .

ولذلك قررت معظم الحكومات المتعدية أنه لا يجوز تسليم طفل لمرضعة مأجورة إلا بعد أن تتضح طبيا سلامة الطفل والمرضعة معا من الأمراض المعدية.

ومن المقرر قانونا أنه لا يجوز للرضعة التي تصاب بمرض معد ، انتقل اليها من طفل أرضعته، أن تطالب أمرة الطفل بتعويض مالي نظير الضرر الذي لحق بها إذا ثبت أنها كانت تجهل إصابة الطفل بهذا المرض .

وقد صدرت جملة أحكام من محاكم البلاد الغربية تؤيد هذه النظرية تبعا للبدأ القانوني المعروف وهو أن كل من تسبب بضرر للغير يكون مسئولاً عن اصلاح الضرر المذكور، وقد تنجم عن استخدام المرضعات المأجورات مفاجآت عجيبة، وقد تكون لها عواقب مؤلمة أذكر على سبيل المثال الحوادث الآتية :

استخدمت أسرة راقية مرضعة لإرضاع طفل ذكر ، ثم خرجت المرضعة واستخدمت في أسرة أخرى لإرضاع طفلة ، ولما تم زمن الرضاعة تركت الأسرة الثانية . شب الطفل والطفلة حتى بلغا سن الزواج ، وشاءت الصدفة أن يقترن الطفل بالطفلة بدون أن يعلم أنها أخته في الرضاعة . علمت المرضعة بزواج الشاب (وهو الذي أرضعته من قبل) بسبب ترددها على منزل أسرته فذهبت الى مسكنه الجديد لتهنئه على زواجه ، وبينما هي مسرورة بما نفحها من عطاء باعتبارها مرضعته، اذ دخلت عليها الزوجة ، فما كان أشد دهشة المرضعة اذ عرفت أن العروس هي الطفلة التي أرضعتها من نفس اللبن الذي أرضعت به الزوج وصرحت لها بذلك بحسن نية وسذاجة، فاضطر الزوجان أن يعرضا الأمر على المحكمة الشرعية التي قضت بالحيلولة بينهما لتحريم زواج الاخوة في الرضاعة . وهكذا كانت الرضاعة المأجورة سببا في هدم هناء زوجين متحايين كانا يتسمان لحياة زوجية سعيدة .

ولذا أرى وجوب اتخاذ إجراءات إدارية لمنع وقوع مثل تلك الحوادث ، بتسجيلات لقيد أسماء المرضعات وأسماء الأطفال الذين رضعوا منهن وتواريخ مدة الرضاعة حتى يتيسر الرجوع الى تلك السجلات قبل تحرير عقود الزواج ، أو اتخاذ أى إجراء آخر يراه أولو الشأن .

ومما يزيد في عقيدتنا بوجوب ارضاع الوالدة مولودها بنفسها وعدم الالتجاء الى الرضاعة المأجورة (ما لم تكن هناك ظروف قهرية تمنع الوالدة من أداء واجبها نحو مولودها) ،

الصعوبات التي تصادفها الوالدة في إيجاد مرضعة حائزة للشروط المطلوبة ، وحتى لو فرضنا أننا بعد البحث الطويل والفحص الطبي الدقيق على المرضعة وقبول شروطها المادية عثرنا على المرضعة السليمة من كل مرض ، المترحة عن كل نقيصة ، فهل يمكننا أن نضمن بقاءها مع ولدنا الى حين فطامه ؟ أليس من الجائز أن هذه المرضعة الكاملة تطلب يوماً من الأيام الخروج من خدمتنا لأى سبب تنتحله وتترك لنا طفلنا مريضاً بعد أن يكون قد تعودها وأصبح من المعتذر أن يقبل الرضاعة من ثدى مرضعة أخرى ، وتكون هى أيضاً قد انتسه وعرفت عاداته وطرق ارضائه ؟ فإذا حصل ذلك وهو كثير الحصول ، أفلا تكون النتيجة فى الغالب ضارة بصحة الطفل اذ يكثر بكأؤه لفراق مرضعته التي صارت كوالدة ثانية له ، وقد يحصل كثيراً انه خوفاً من ترك الطفل بدون مرضعة ، تستأجر والدته له مرضعة أخرى كينما كانت ، بدون أن تتحرى بدقة عن صحتها وسلوكها وماضيها أو بدون أن تعرضها على الطبيب للكشف عليها بدقة وتحليل لبنها الخ الاحتياطات اللازمة .

وربما يرفض الطفل الرضاعة من المرضعة الجديدة فتتخب له مرضعة ثانية وثالثة ورابعة ثم تضطر الوالدة أن تلجأ الى الرضاعة الصناعية وتعرض ولدها العزير الى أخطار التزلات المعوية التي ربما قضت على حياته الغالية ؟

أما الرضاعة الصناعية ، أى تغذية الطفل بلبن حيوان أو بأحد أنواع الألبان المجهزة فى المصانع على شكل مسحوق أو لبن مجفف ، فلها قواعد ونظم دقيقة يتحتم اتباعها لمنع أخطارها على صحة الطفل . وحيث إن تفاصيل تلك النظم والقواعد تحتاج لشرح ، لا يتسع له المجال هنا ، فإنى أشير على الأمهات بالرجوع الى الكتب الخاصة بقواعد تربية الأطفال . وقد فصلت هذا الموضوع وجميع الموضوعات الخاصة بنظم تربية الأطفال تربية صحية منظمة فى بعض رسائل لى ، ومنها كتاب (تربية الأطفال ، الطبعة السادسة) كما انى على استعداد لتقديم الإيضاحات اللازمة لقراء المجلة بغير أجر فما أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقى الا بالله .

دكتور عبد العزيز نظمي